

وسائل الشيعة

[421] (15155) 3 - وعنه، عن عيسى بن هشام (1)، عن أبي إسماعيل الفراء، عن زيد الشحام، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: تدعو للضالة: اللهم إله من في السماء وإله من في الأرض، وعدل فيهما، وأنت الهادي من الضالة، وترد الضالة، رد علي ضالتي فانها من رزقك وعطيتك، اللهم لا تفتن بها مؤمنا، ولا تعن بها كافرا، اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وعلى أهل بيته 40 - باب استحباب اتخاذ السفرة (*) في السفر والتنوق (*) فيها، وكون حلقها حديدا لا صفرا (15156) 1 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن نصر الخادم قال: نظر العبد الصالح موسى بن جعفر (عليه السلام) إلى سفرة عليها حلق صفر، فقال: انزعوا هذه، واجعلوا مكانها حديدا فإنه لا يقرب شيئا مما فيها شئ من الهوام. (15157) 2 - قال: وقال الصادق (عليه السلام): إذا سافرتم فاتخذوا سفرة وتنوقوا فيها. ورواه البرقي في (المحاسن) مرسلا (1). _____ 3 - المحاسن: 363 / 100. (1) في المصدر: عيسى بن هشام. الباب 40 فيه حديثان (*) السفرة بالضم: طعام يصنع للمسافر، والجمع سفر كغرفة وغرفة، وسمى الجلدة التي يوضع فيها الطعام سفرة مجازا. (مجمع البحرين - سفر - 3: 333). (*) التنوق: التأنيق والاعتناء: أنظر (الصاح - نوق - 4: 1562). 1 - الفقيه 2: 184 / 827. 2 - الفقيه 2: 184 / 826. (1) المحاسن: 360 / 82. (*)
